

[لائحة تنظيم عمل المدير التنفيذي]

للجمعية التعاونية الزراعية للبن بنجران

رقم الوثيقة: 2025-08-018

تاريخ الإصدار: 01/08/2025

الإصدار: 1.0



آلية تعيين المدير التنفيذي وشئونه الوظيفية

اولاً: مهام المدير التنفيذي

يتولى المدير التنفيذي الأعمال الإدارية كافة ومنها على وجه الخصوص:

1. رسم خطط الجمعية وفق مستوياتها انطلاقاً من السياسة العامة وأهدافها ومتابعة تنفيذها بعد اعتمادها.
2. رسم أسس ومعايير الحوكمة للجمعية على ان لا تتعارض مع أحكام النظام واللائحة التنفيذية وهذه اللائحة والإشراف على تنفيذها ومراقبة مدى فاعليتها بعد اعتمادها.
3. إعداد اللوائح الإجرائية والتنظيمية الالزمه التي تضمن قيام الجمعية بأعمالها وتحقيق أهدافها ومتابعة تنفيذها بعد اعتمادها.
4. إدارة مشاريع الجمعية ومتابعتها ومستجداتها وإيجاد الحلول لمشاكلها أو الرفع للمجلس حل المعوقات.
5. تنفيذ أنظمة الجمعية ولوائحها، وقراراها، وتعليماتها، وعميمها.
6. توفير احتياجات الجمعية من البرامج والمشروعات والموارد والتجهيزات الالزمه.
7. اقتراح قواعد استثمار الفائض من أموال الجمعية وآليات تفعيلها.
8. رسم وتنفيذ الخطط والبرامج التطويرية والتدريبية التي تعكس على تحسين أداء منسوبي الجمعية وتطويرها.
9. رسم سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع المستفيدين من خدمات الجمعية وتتضمن تقديم العناية الالزمه لهم والإعلان عنها بعد اعتمادها.
10. تزويد الوزارة بالبيانات والمعلومات عن الجمعية وفق النماذج المعتمدة من الوزارة والتعاون في إعداد التقارير التالية والسنوية بعد عرضها على مجلس الإدارة واعتمادها وتحديث بيانات الجمعية بصفة دورية.
11. الرفع بترشيح أسماء كبار الموظفين في الجمعية مجلس الإدارة مع تحديد صلاحياتهم ومسؤولياتهم لاعتماده، والارتقاء بخدمات الجمعية.
12. متابعة سير أعمال الجمعية ووضع المؤشرات لقياس الأداء والإنجازات فيها على مستوى الخطط والموارد والتحقق من اتجاهها نحو الأهداف ومعالجة المشكلات وإيجاد الحلول لها.
13. مشاركته في إعداد التقارير المالية ومشروع الموازنة التقديمية للجمعية وفقاً للمعايير المعتبرة تمهيداً لاعتمادها.
14. إعداد التقويم الوظيفي للعاملين في الجمعية ورفعه لاعتماده.
15. إصدار التعليمات والتعليمات الخاصة بسير العمل في الجمعية.
16. توقيع أمانة مجلس الإدارة وإعداد جدول أعمال اجتماعاته وكتابة محاضر الجلسات والعمل على تنفيذ القرارات الصادرة عنه.



لائحة تنظيم عمل المدير التنفيذي 2/4





17. الإشراف على الأنشطة والمناسبات التي تقوم بها الجمعية كافة وتقديم تقارير عنها.
 18. إعداد التقارير الدورية لأعمال الجمعية كافة توضح الإنجازات والمعوقات وسبل علاجها وتقديمها لمجلس الإدارة لاعتمادها.
 19. متابعة مصالح الجمعية لدى الإدارات الحكومية ومراجعتها وإبلاغ مجلس الإدارة بكل جديد.
- ثانياً: للمدير التنفيذي في سبيل انجاز المهام المنطة به الصالحيات الآتية
1. انتداب منسوبي الجمعية لإنهاء أعمال خاصة بها أو حضور مناسبات، أو لقاءات، أو زيارات، أو دورات، أو غيرها وحسب ما تقتضيه مصلحة العمل وبما لا يتجاوز شهراً في السنة على ألا تزيد الأيام المتصلة عن عشرة أيام.
 2. متابعة قرارات تعيين الموارد البشرية الالزمة بالجمعية وإعداد عقودهم ومتابعة أعمالهم والرفع المجلس الإداري بتوقيع العقود والغازها وقبول الاستقالات للاعتماد إذا زم الأمر للوظائف الحساسة.
 3. اعتماد تقارير الأداء.
 4. للمدير تكليف الموظفين لتنفيذ جميع البرامج والأنشطة على مستوى الجمعية وفق الخطط المعتمدة.
 5. اعتماد إجازات منسوبي الجمعية كافة.
 6. تفويض صالحيات رؤساء الأقسام وفق الصالحيات الممنوحة له.
 7. تطبيق مواد لائحة تنظيم العمل بالجمعية المعتمدة من مجلس الإدارة.



صفحة توقيعات مجلس الإدارة

بحسب سياسة خصوصية البيانات المتبعة في الجمعية وللحفاظ على بيانات الأعضاء والعملاء والموظفين حيث تنص السياسة على عدم نشر البيانات الخاصة بهم على وسائل التواصل او على الموقع الإلكترونية العامة .
تحتفظ الجمعية بصفحة التوأقيع في وثائق الجمعية بمقرها في ملفات اللوائح والسياسات.

